

الفرع الأول : تشكيلة المجلس قبل صدور القانون 22-18 ، كان المجلس الوطني للاستثمار يتشكل من عدة وزارات ذات صلة بمجال الاستثمار (2) ويقوم الوزراء المعنيون بتمثيل قطاعاتهم متى تعلق الأمر بجدول أعمال المجلس وأشغاله و يتبعين من خلال التشكيلة التي وضعها المرسوم التنفيذي رقم 355-06 أن المجلس الوطني للاستثمار كان يتشكل من أعضاء دائمين كلهم موظفون سامون في الدولة ويترأسهم الوزير الأول، كما يمكنه الاستعانة بذوي الكفاءة والخبرة في مجال الاستثمار متى طلب الأمر ذلك، وهو ما تداركه رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون عندما قام بإنزال وزيري منهم جدا بولاية خنشلة الهدف منه هو العمل عن طريق قانون الاستثمار الفلاحي كونها منطقة زراعية بامتياز بغرض تحقيق تنمية اقتصادية في إطار سياسة النهوض بالاستثمار الوطني وفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي لضمان إقلاع اقتصادي قوي وفعال يعمل على إنعاش الاقتصاد الوطني الجزائري . لكن بصدور المرسوم التنفيذي رقم 22-297 المحدد لتشكيلة المجلس الوطني للاستثمار و سيره والذي ألغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 355-06، أضاف أيضا الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبار أن هذه الأخيرة تعد المناخ الذي يجد فيه الاستثمار المحلي ضالته. وعليه نستنتج أن السياسة الاستثمارية تتجه وبقوة نحو الاستثمار الفلاحي من أجل تحقيق اكتفاء ذاتي الذي بدوره يحقق استقرارا وأمنا اقتصاديا،